



03

تقدير رئيس المجلس عن أعمال المجلس التنفيذي فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين (24) والخامسة والعشرين (25) (معدل)

المؤسسة العربية للتربية والثقافة والعلوم



| | |
|--|------------------------|
| <p>تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين (24) والخامسة والعشرين (25) (وثيقة 3)</p> | <p>الموضوع</p> |
| <ul style="list-style-type: none">المادة الخامسة الفقرتان (ب/1 - ب)، و (ب - 5) من دستور المنظمة العربية للتنمية والثقافة والعلوم.المادة العاشرة (الفقرة 5) من النظام الداخلي للمؤتمر العام .قرارات المؤتمر العام. | <p>المرجع</p> |
| <ul style="list-style-type: none">يقوم المجلس التنفيذي بعمله تحت إشراف المؤتمر العام ويكون مسؤولاً عن متابعة تنفيذ البرنامج المعتمد، ويقدم رئيس المجلس، بالنيابة عن المجلس التنفيذي للمؤتمر العام في دورته العادية تقريراً عن أعمال المجلس فيما بين دورتي انعقاد المؤتمر.تتضمن الوثيقة المرفقة تقرير رئيس المجلس، عن أعمال المجلس التنفيذي فيما بين دورتي انعقاد المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين(24) والخامسة والعشرين (25). | <p>الملخص</p> |
| <p>✓ الإطلاع والنظر.</p> | <p>الإجراء المطلوب</p> |



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المؤتمر العام

بشأن

تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس

فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين(24) والخامسة والعشرين(25)

- تتنفيذاً للفقرة (ب/1- ب) من المادة الخامسة من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التي تنص على ما يلي: " يقوم المجلس التنفيذي بعمله تحت إشراف المؤتمر العام، ويكون مسؤولاً عن متابعة تنفيذ البرنامج الذي وافق عليه المؤتمر العام ويتخذ المجلس التنفيذي جميع الإجراءات الضرورية لضمان تنفيذ البرامج بواسطة المدير العام وطبقاً لقرارات المؤتمر العام، ومع مراعاة ما يطرأ من ظروف بين الدورتين العاديتين".
- وطبقاً للفقرة (ب - 5) من المادة الخامسة من دستور المنظمة التي نصت على ما يلي: "يقدم رئيس المجلس التنفيذي بالنيابة عن المجلس للمؤتمر العام في دورته العادية تقريراً عن أعمال المجلس فيما بين دورتي انعقاد المؤتمر".
- يتضمن التقرير الموضوعات التي عرضت على المجلس التنفيذي والمواضيعات التي تم تقويضها المجلس فيها من قبل المؤتمر العام تنفيذاً للتوصية رقم (22) من توصيات المؤتمر العام التاسع التي دعت المجلس التنفيذي إلى تقديم تقارير للمؤتمر العام عن الموضوعات التي فوضها له المؤتمر العام.
- كما يتضمن مقتضيات قرار المؤتمر العام الصادر في دورته الرابعة والعشرين (مايو 2018) تحت رقم: (م.ع/د.ع 24/ق.4)، النص التالي:

1. دعوة المجلس التنفيذي إلى متابعة تنفيذ قرارات المؤتمر العام من خلال وثيقة تعدها أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراته العادلة، وأن تكون نتائج المتابعة جزءاً من تقرير رئيس المجلس التنفيذي المعروض على المؤتمر العام.

لذلك

يتشرف رئيس المجلس التنفيذي بعرض تقريره (المرفق) عن أعمال المجلس خلال فترة فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين (24) الخامسة والعشرين(25). ومرفق مع هذه الوثيقة مشروع القرار المقترن بإصداره بهذا الشأن.



(مرفق)

تقرير رئيس المجلس التنفيذي

عن أعمال المجلس

فيما بين دورتي انعقاد المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين(24) والخامسة والعشرين(25)

أولاً: الموضوعات المفوض فيها المجلس من قبل المؤتمر العام

• تعين مراقب الحسابات القانوني لتدقيق حسابات المنظمة عن عامي(2019 – 2020):

استناداً للتفويض الصادر عن المؤتمر العام، بموجب القرار رقم:(م.ت/ د.ع 24/ق 10)، اطلع المجلس التنفيذي في دورته الحادية عشرة بعد المئة(111) على مقترح الإدارة العامة بالتجديد لمراقب الحسابات القانوني طبقاً لما أجازه النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمة العربية المتخصصة وفقاً للمادة (40/د)، وأصدر قراره رقم: (م.ت/د.ع 111/ق.12)، المتضمن:

" الموافقة على تجديد تعين مراقب الحسابات القانوني مكتب (بشير نادي) لمراجعة وتدقيق حسابات المنظمة (الإدارة العامة والمراكم الخارجية) والصناديق الخاصة (صندوق مكافأة نهاية الخدمة وصندوق الضمان الصحي والاجتماعي) لعامي (2019-2020)، بأتعب إجمالية قدرها (5.500) دولار أمريكي (خمسة آلاف وخمسمائة دولار أمريكي) سنوياً، شريطة الالتزام بشروط التعاقد فيما يتعلق بعدد المراجعين ودورية المراجعة.

• اعتماد الحساب الختامي للمنظمة والصناديق الخاصة (صندوق مكافأة نهاية الخدمة، صندوق الضمان الصحي والاجتماعي)، وتقارير الهيئات الرقابية عنها (وحدة الرقابة الداخلية، مراقب الحسابات القانوني، هيئة الرقابة المالية والإدارية) عن عام(2018).

استناداً للتفويض الصادر عن المؤتمر العام، بموجب القرار رقم:(م.ع/ د.ع 24/ق.11)، نظر المجلس التنفيذي في وثيقة الحسابات الختامية والصناديق الخاصة للمنظمة عن العام 2018، وفقاً لنص المادة (45- هـ) من النظام المالي والمحاسبي الموحد، المعدّة من الإدارة العامة التي تضمنت النتائج التي انتهت إليها حسابات المنظمة بالنسبة للقسمين الآتيين:

القسم الأول: الحساب الختامي للمنظمة (الإدارة العامة والمراکز الخارجية) والصناديق الخاصة للسنة المالية (2018).

القسم الثاني: الحسابات الختامية للموازنات الملحقة للسنة المالية (2018)، (المركز العربي للتعریف والترجمة والتأليف والنشر، والنفقة الخاصة بمعهد البحوث والدراسات العربية).

كما استمع المجلس التنفيذي إلى تقارير كل من هيئة الرقابة المالية، ومراقب الحسابات القانوني عن الحسابات الختامية للمنظمة وردود المدير العام على الملاحظات الواردة في تقرير هيئة الرقابة المالية، وإلى تقرير وحدة الرقابة الداخلية عن العام (2018).

وبعد النظر في تلك الحسابات والاستماع إلى التقريرين وإلى ردود المدير العام، وتقرير وحدة الرقابة الداخلية ، أصدر المجلس التنفيذي قراره رقم: (م.ب/د ع 111/ق 10)، المتضمن مايلي:

"**1.** اعتماد الحساب الختامي للمنظمة (الإدارة العامة والمراکز الخارجية) والحسابات الخاصة (صندوق مكافأة نهاية الخدمة وصندوق الضمان الصحي والاجتماعي) والحسابات الختامية للموازنات الملحقة عن السنة المالية (2018).

2. الاحاطة علماً بتقارير الهيئات الرقابية وايضاحات ورد المدير العام عليها وإحالتها للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اجتماعها رقم (28) الذي سينعقد في القاهرة- يونيو 2019، لدراستها ومناقشتها تمهدًا لاعتمادها من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (104) سبتمبر 2019."

ثانياً: الموضوعات الرئيسة التي درسها المجلس التنفيذي تنفيذاً لقرارات أصدرها المؤتمر العام في دورته الرابعة والعشرين

• متابعة تنفيذ قرارات المؤتمر العام:

تنفيذاً لقرار المؤتمر العام في دورته الرابعة والعشرين رقم: (م.ع/د.ع 24/ق.4/فقرة 3)، تم عرض على المجلس التنفيذي في دورتيه الحادية عشرة بعد المئة (111)، والثانية عشرة بعد المئة (112)، وثيقة تتعلق بمتابعة تنفيذ قرارات المؤتمر العام. حيث اطلع المجلس على ما اتخذته الإدارة العامة من إجراءات حيالها. مؤكداً على الإدارة العامة الاستمرار بمتابعة تنفيذها، وعرضها على دورات المجلس التنفيذي بصفة دورية.

ثالثاً: موضوعات أخرى ناقشها المجلس فيما بين دورتي المؤتمر العام العاديين الرابعة والعشرين(24) والخامسة والعشرين(25)

• عقدت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم فيما بين دورتي المؤتمر العام العاديين الرابعة والعشرين(24) والخامسة والعشرين(25) سلسلة من الدورات موزعة بين المؤتمر العام والمجلس التنفيذي، وذلك على النحو الآتي:

- ✓ دورة خاصة (09) للمجلس التنفيذي، بمقر المنظمة بتونس، بتاريخ 22 ديسمبر 2018.
- ✓ دورة خاصة (10) للمجلس التنفيذي، بمقر المنظمة بتونس، بتاريخ 09 مارس 2019.
- ✓ دورة عادية (111) للمجلس التنفيذي، بالجمهورية الإسلامية الموريتانية، بتاريخ 28/27 أبريل 2019.
- ✓ دورة غير عادية (07) للمؤتمر العام، بالجمهورية الإسلامية الموريتانية، بتاريخ 29 ابريل 2019.
- ✓ دورة عادية(112) للمجلس التنفيذي، بمقر المنظمة بتونس، بتاريخ 11-10 ديسمبر 2019.
- ✓ دورة عادية(113) للمجلس التنفيذي، بمقر المنظمة بتونس، بتاريخ 15-16 أبريل 2020.

• فيما يخص الدورة الخاصة (09) للمجلس التنفيذي(2019/04/29)، تم فيها:

✓ الإعلان عن شغور وظيفة المدير العام

- بالإشارة إلى المرسوم الأميري المؤرخ في 18 نوفمبر 2018، المنشور في الجريدة الرسمية الكويتية، العدد 1420 بتاريخ 25 نوفمبر 2018، بشأن تعيين الدكتور سعود هلال الحربي، وكيلًا لوزارة التربية بدرجة وكيل وزارة، وإلى خطاب المدير العام الدكتور سعود هلال الحربي المؤرخ في 01 ديسمبر 2018 رقم 2018/159، الموجه لرئيس المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، المتضمن التصريح ب مباشرته عمله في منصبه الجديد ابتداء من 05 ديسمبر 2018، والتكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الأنظمة ولوائح المعمول بها.

- وبموجب اختصاصاته الدستورية، خاطب رئيس المجلس التنفيذي، سعادة الأستاذ سامي عيسى السلاطي، السادة أعضاء المجلس التنفيذي للمنظمة، دعاهم بموجبه لعقد الدورة الخاصة(09) للمجلس التنفيذي، بتاريخ 22 ديسمبر 2018 للنظر في الترتيبات المتعلقة بشغور منصب المدير العام. مستندا في ذلك على ما ورد في دستور المنظمة

في هذا الشأن، لاسيما في مادته السادسة(بند 1 - فقرة ثانية) التي تنص على ما يلي:
"يعتبر المدير العام الموظف الإداري الرئيسي للمنظمة وهو وحده المسؤول أمام الجمعية العمومية / المؤتمر العام والمجلس التنفيذي عن جميع أعمال المنظمة".

- حيث عقد المجلس التنفيذي دورته الخاصة (09) يوم 22 ديسمبر 2018، برئاسة سعادة الأستاذ سامي عيسى السلاطي، وقد حضر (14) عضواً من أعضاء المجلس التنفيذي إضافة إلى الأستاذ محمد خير عبد القادر، مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية، ممثلا للأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

- وناقش المجلس كل الترتيبات المتعلقة بشغور منصب المدير العام والتدابير الكفيلة لتمكين المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم من موصلة أداء مهامها ورسالتها السامية.

- وقد شهدت أعمال هذه الدورة نقاشات كانت في غاية الموضوعية خصوصاً أمام الفراغ التشريعي، إذ أعتبر البند المعروض على هذه الدورة سابقة أولى على مستوى المنظمة، وعلى مستوى كافة منظمات العمل العربي المشترك. انتهت إلى اتخاذ قرار رصين يعالج هذه الوضعية بخطوات قانونية سليمة، وتدابير مدرosaة لا تخالف جوهر النصوص المعتمدة، وبهذه الرؤية الموضوعية التي تناول بها المجلس الحيثيات والمعطيات، أصدر قراره رقم: (م.ت/دخ/9/ق 3)، مما جاء فيه:

- الإعلان عن شغور وظيفة المدير العام للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
- فتح باب الترشح لشغل منصب مدير عام المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم اعتبارا من 25/12/2018 على أن يقفل باب الترشح يوم 25/2/2019.
- تكليف أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما ورد في البنود أعلاه وفقا للوائح والأنظمة المعمول بها.
- دعوة المجلس التنفيذي للانعقاد في جلسة خاصة تسبق المؤتمر العام لفحص الترشحات وإحالته التوصية للمؤتمر العام.
- دعوة المؤتمر العام إلى الانعقاد في دورة استثنائية في موعد لا يتعدى النصف الأول من شهر نيسان /أبريل 2019 لاختيار وتعيين المدير العام الجديد.

♦ تكليف الأستاذ الدكتور سعود هلال الحربي المدير العام الحالي بمواصلة تسيير أعمال المنظمة وقبوله ذلك، لحين اختيار مدير عام جديد من قبل المؤتمر العام.

♦ يتضمن هذا التكليف فقط تسيير الأعمال الضرورية التي تضمن استمرارية عمل المنظمة ولا تشمل صلاحيات التعين (باستثناء الموظفين المعينين بصفة مؤقتة والذين أنهوا فترة التجربة، فلمدير العام المكلف تعينهم بصفة دائمة) والتعاقد في الوظائف أو نقل الموظفين وإنهاء خدماتهم، أو إبرام أية اتفاقيات أو مذكرات تقاصم مع أية جهة كانت.

• فيما يخص الدورة الخاصة (10) للمجلس التنفيذي (2019/03/09)، تم فيها:

✓ عقد المجلس التنفيذي دورته الخاصة العاشرة (10) يوم السبت الموافق 09 مارس 2019، للنظر في ملفات المرشحين لمنصب المدير العام وفحصها، حيث أطلع أعضاء المجلس على ملفات المرشحين لمنصب المدير العام واستمرارات المتابعة الخاصة بملف كل مرشح إلى جانب مناقشة رؤاهم.

✓ كما تطرق المجتمعون إلى البند المتعلق بتحديد مكان وموعد عقد الدورة غير العادية (07) للمؤتمر العام. حيث تم إجراء الاقتراع السري لاختيار مكان وموعد انعقاد الدورة العادية (111) للمجلس التنفيذي.

✓ وبعد فرز الأصوات من طرف رئيس المجلس التنفيذي، بحضور الأستاذ محمد خير عبد القادر، مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية، ومعالي المدير العام، وأمين المجلس التنفيذي والمؤتمرون العام، وكافة السادة أعضاء المجلس التنفيذي، تم الإعلان عن اختيار الجمهورية الإسلامية الموريتانية مكاناً لانعقاد الدورة غير العادية (07) للمؤتمر العام، يوم 29 أبريل 2019، والدورة (111) للمجلس التنفيذي للمنظمة التي تسبق دورة المؤتمر العام، وذلك يومي 27 و 28 أبريل 2019.

• فيما يخص الدورة العادية (111) للمجلس التنفيذي، بالجمهورية الإسلامية الموريتانية، بتاريخ 28/27 أبريل 2019.

✓ تقديم مقترن مشروع خطة العمل المستقبلي للمنظمة (2028/2023) ومشروع تطوير الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي لإدارات المنظمة ومراكزها الخارجية بما ينسجم مع مشروع خطة العمل المستقبلي للمنظمة (2028/2023).

- نظراً لكون الخطة الاستراتيجية للمنظمة تنتهي في (2022)، واستعداداً لمرحلة ما بعد الخطة الاستراتيجية (2017-2022) وما تقتضيه من تقييم لمخرجاتها والوقوف على الصعوبات التي اعترضت تطبيقها بادرت المنظمة بتقديم مقترن إعداد مشروع خطة العمل المستقبلي للمنظمة (2028/2023)، تأخذ بعين الاعتبار:

- نقاط القوة والضعف في الخطط الاستراتيجية السابقة، لاسيما الخطة الاستراتيجية (2017-2022).

رهانات وتحديات القرن الواحد العشرين، وعلى الأخص أهداف التنمية المستدامة (2030).

ضرورة تطوير وتغيير وتحديث الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي للمنظمة ليتواءكب ويستجيب لمتطلبات تنفيذ خطة العمل المستقبلي للمنظمة (2028/2023).

على هذا الأساس أدرجت المنظمة على جدول أعمال المجلس التنفيذي في دورته (111)، بند "مقترن إعداد الخطة الاستراتيجية للمنظمة (2028-2023)"، وإعداد دراسة لتطوير الهيكل التنظيمي للمنظمة والوصف الوظيفي لها.

- استعرض المجلس التنفيذي ما تضمنته الوثيقة المعروضة عليه بهذاخصوص، وبعد النقاش، اتخاذ قراره رقم: (م.ت/د.ع 111/ق. 8)، بدعوة المدير العام لإعداد:

- مشروع خطة العمل المستقبلي للمنظمة (2028/2023)، تأخذ بعين الاعتبار:

▪ اقتراحات الدول الأعضاء.

▪ الاستراتيجيات وخطط العمل السابقة للمنظمة.

▪ أهداف التنمية المستدامة (2030).

▪ أن تكون برامج ومشروعات الخطة مكنة التحقيق وذات جدوى.

▪ مشروع تطوير الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي لإدارات المنظمة ومرافقها الخارجية بما ينسجم مع مشروع خطة العمل المستقبلي للمنظمة (2028/2023).

✓ قام المجلس التنفيذي في إطار اختصاصه، وتنفيذًا لقرار المجلس التنفيذي في دورته الواحدة بعد المئة (101) بشأن تعديل الفترة الزمنية التي يغطيها تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة والأنشطة خارج البرامج ليكون تقريرا سنويا، يغطي سنة مالية واحدة، بالاطلاع على تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة والأنشطة خارج البرنامج عن عام 2018، الذي تضمن البيانات والخطوات العملية الخاصة بسير التنفيذ ونسب الإنجاز، والآليات المعتمدة، والأهداف المحددة، والفاتات المستهدفة. كما تضمن الصعوبات المالية والتحديات التي واجهت التنفيذ التي تم التغلب على معظمها. حيث ثمن المجلس التنفيذي الجهد الذي بذلها معالي الدكتور سعود هلال الحربي المدير العام السابق للمنظمة، وأثنى على حسن إدارته للمنظمة خلال الفترة الانتقالية.

✓ أستعرض المجلس التنفيذي في هذه الدورة المنصة التفاعلية لأمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام التي تدرج في إطار عصرنة العمل الإداري بالمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، التي عملت إدارة العلوم والبحث العلمي، بالاستعانة بcadres المتخصص في مجال البرمجة الإلكترونية، على برمجة وتصميم منظومات إلكترونية عالية الجودة لفائدة أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام لتمكينها من تحقيق نقلة نوعية في عملها الإداري، ومن ثم تمكينها من التحول من النظام الورقي إلى النظام الرقمي، وهي:

- منظومة دورات المجلس التنفيذي والمؤتمر العام.
- منظومة تتبع تنفيذ قرارات دورات المجلس التنفيذي والمؤتمر العام.
- منصة العمل التشاركي للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام.
- مكتبة الالكسو الرقمية.
- منظومة معايرة وتقدير أنشطة وبرامج المنظمة.

✓ تناول المجلس التنفيذي في هذه الدورة أيضًا بنددين متعلقين بـ "القدس والأخطار التي تهددها، والأوضاع التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين". حيث أصدر المجلس التنفيذي في دورته التاسعة بعد المئة بموجب قراره رقم: (م. ت/د109/ق8)، ما يلي :

1. إدراج بند مستقل دائم يتعلق بـ "القدس والأخطار التي تهددها" على جدول أعمال المجلس التنفيذي.
2. الإبقاء على البند المتعلق بـ "الأوضاع التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين" كبند دائم على جدول أعمال المجلس التنفيذي.

• فيما يخص الدورة غير العادية (07) للمؤتمر العام، بالجمهورية الإسلامية الموريتانية، بتاريخ

29 ابريل 2019.

✓ خلال الدورة غير العادية(07) للمؤتمر العام التي عقدت بنواكشوط - الجمهورية الإسلامية الموريتانية يوم 29 ابريل 2019، تم عرض موضوع "شغل منصب المدير العام" والاستماع إلى رؤى المرشحين للمنصب وفقاً لما جاء في الوثيقة المعروضة وملحقها المتعلق بالبيانات الأساسية والشخصية والوظيفية عن المرشحين للمنصب، لينتقل المؤتمر العام بعد ذلك إلى جلسة مغلقة لإجراء عملية التصويت بالاقتراع السري لهذا المنصب وفقاً لأنظمة المعمول بها.

✓ انتهت عملية التصويت بإعلان فوز مرشح الجمهورية الإسلامية الموريتانية الدكتور محمد ولد أعمّر، بمنصب المدير العام للمنظمة. حيث أصدر المؤتمر العام قراره بتعيين الأستاذ الدكتور محمد ولد أعمّر، مرشح الجمهورية الإسلامية الموريتانية، مديرًا عامًا للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم لمدة أربع (04) سنوات، اعتباراً من 30/04/2019 ولغاية 29/04/2023. قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط، وبذلك يكون المجلس التنفيذي قد أدى دوره المنوط به دستورياً في إدارة المرحلة الانتقالية على أكمل وجه.

• فيما يخص الدورة العادية (112) للمجلس التنفيذي، بمقر المنظمة بتونس، بتاريخ 10-11-

ديسمبر 2019.

✓ اطلع المجلس التنفيذي في دورته الثانية عشرة بعد المئة (112)، على أهم الإجراءات المتخذة من الإدارة العامة بشأن مشروع إعداد الخطة الاستراتيجية للمنظمة(2023-2028)، ومشروع دراسة تحقيق الربط بين هيكلية المنظمة والاستجابة لمتطلبات تنفيذ الخطة.

- اقترحت الإدارة العامة:

♦ وضع اجندة زمنية لإنجاز مشروع خطة العمل المستقبلي للمنظمة(2023-2028)، ومشروع تطوير الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي لإدارات المنظمة ومراكزها الخارجية بما ينسجم مع مشروع خطة العمل المستقبلي للمنظمة (2023-2028).

♦ عرض المشروعين على المجلس التنفيذي في دورته العادية رقم (115) في ابريل 2021، و ذلك بعد تقويضه من المؤتمر العام في دورته (25) الحالية، وللذان سيتم على أساسهما إعداد مشروع موازنة الدورة المالية (2023-2024).

- اتّخذ المجلس التنفيذي في هذا الشأن قراره رقم: (م. ت/د.112/ق.8)، التالي نصه:

♦ الإحاطة علمًا بالإجراءات التي اتّخذتها الادارة العامة بهذا الشأن، ودعوة الادارة العامة لإعداد مشروع خطة العمل المستقبلي للمنظمة (2028/2023)، ومشروع دراسة تطوير الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي للمنظمة بالتنسيق مع اللجنة الخاصة المشكلة بقرار المجلس التنفيذي (م.ت/د.ع.111/ق.8) وبمشاركة الأمانة العامة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية).

♦ الأخذ بعين الاعتبار قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم: (104/د/2259) بتاريخ 5/9/2019 ، الذي نص على الطلب من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إعادة دراسة الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي الصادر بتاريخ 2004، بما يواكب المستجدات ويتفق مع الخطة الاستراتيجية الجديدة للمنظمة.

♦ دعوة الادارة العامة إلى موافاة الدول الاعضاء بالمشروعين إثر الانتهاء من إعدادهما لتقديم مرئياتها ومقترناتها بشأنهما قبل نهاية شهر ديسمبر 2020، لعرضهما على المجلس التنفيذي في دورته الخامسة عشرة بعد المئة (115) / (أبريل 2021).

♦ رفع توصية للمؤتمر العام في دورته الخامسة والعشرين (25)/ (أبريل 2020) لطلب تقويض المجلس التنفيذي باعتماد المشروعين.

♦ أن يتم عرض المشروعين بصيغتهما النهائية على دورة المجلس التنفيذي (115) الخامسة عشرة بعد المئة (أبريل 2021) للاعتماد النهائي.

✓ تسنى للمجلس التنفيذي المنعقد في هذه الدورة من استخدام المنصة التفاعلية لأمانة المجلس التنفيذي والمؤتمرات العام. حيث استحسن ما تم بذلك من جهد في إعدادها وتعاون كل من إدارتي العلوم والبحث العلمي وأمانة المجلس التنفيذي والمؤتمرات العام في تحقيق هذه النقلة النوعية لتطوير عمل المنظمة.

✓ درس المجلس التنفيذي في هذه الدورة مشروع موازنة المنظمة لعامي (2021-2022)، حيث ناقش أعضاء المجلس ما ورد فيها من برامج ومشروعات وأنشطة، واستمعوا إلى إيضاحات الإدارة العامة بهذا الشأن، ومن ثم اتخاذ المجلس قراره التالي:

- الموافقة على مشروع الموازنة والبرنامج للدورة المالية (2021-2022)، بقيمة إجمالية قدرها (22.000.000) دولار أمريكي، وتمويل كال التالي:

- ♦ مساهمات الدول الأعضاء بمبلغ (18.000.000) دولار أمريكي، بواقع: (9.000.000) دولار أمريكي لكل عام من عامي الدورة.
- ♦ الموارد الذاتية والم المشروعات المشتركة بمبلغ (3.200.000) دولار أمريكي، بواقع: (1.000.000) دولار أمريكي لكل عام من عامي الدورة.
- ♦ الاحتياطي العام للمنظمة بمبلغ (1.000.000) دولار أمريكي، بواقع: (500.000) دولار أمريكي لكل عام من عامي الدورة.

- الموافقة على الأنشطة المدرجة في وثيقة مشروع الموازنة والبرنامج للدورة المالية (2021-2022).

- الموافقة على توزيع الاعتمادات المقترحة في مشروع الموازنة للدورة المالية (2021-2022)، وفق أبواب الإنفاق المبينة في الجدول الوارد بوثيقة العرض ومشروع الموازنة.

- التوصية للمؤتمر العام في دورته العادية الخامسة والعشرين باعتماد مشروع موازنة المنظمة للدورة المالية (2021-2022).

✓ درس المجلس التنفيذي في هذه الدورة موازنات الملحقة لكل من معهد البحث والدراسات العربية بالقاهرة، والمركز العربي للترجمة والتلّيف والنشر بدمشق ووافق عليها ورفع توصية للمؤتمر العام باعتمادها.

✓ تناول المجلس التنفيذي في هذه الدورة كذلك بند "القدس والأخطار التي تهددها،وبند الأوضاع التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين".

- اطلع المجلس التنفيذي فيما يخص بند "القدس والأخطار التي تهددها" على التقرير الذي قدمه ممثل دولة فلسطين يتعلق بالقدس، وأبدى المجلس التنفيذي اشغاله البالغ

بقضية القدس وتراثها، فإلى جانب إدانته الشديدة للانتهاكات المستمرة للمسجد الأقصى وما حوله، اتخذ المجلس قرارات في هذا الشأن، و ذلك من خلال:

- ♦ دعوة الدول الأعضاء للمساهمة في تمويل إعداد فيلم وثائقي حول الاعتداءات والانتهاكات الإسرائيلية على الأماكن الدينية والثقافية والتربوية والتراثية في القدس الشريف.
 - ♦ تنفيذ مزيد من الفعاليات الداعمة للقدس سواء كانت في فلسطين أو بالعواصم والمدن العربية تجسيداً ودعمًا للقدس عاصمة ثقافية دائمة.
 - ♦ دعوة المدير العام إلى إيلاء المشاريع والبرامج التي تعزز هوية القدس العربية الأولوية عند تنفيذ الأنشطة والبرامج بالتنسيق مع اللجنة الوطنية الفلسطينية للتربية والثقافة والعلوم.
- أطع المجلس التنفيذي فيما يخص بند "الأوضاع التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين" على التقرير الذي قدمته المنظمة والذي تضمن ما قامت به لدعم الأنشطة التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين، وجهودها لحماية التراث الثقافي في القدس وسائر الأراضي الفلسطينية. حيث أكد المجلس التنفيذي على ضرورة استمرار هذه الجهود، وهي من الأهمية، للدفع لاتخاذ مواقف إيجابية يكون من شأنها التأكيد على مكانة القدس والتمسك بعروبتها في الوجدان العربي والإسلامي باعتبارها أولى القبلتين وثاني المسجدین وثالث الحرمين الشريفين.

✓ تطرق المجلس التنفيذي في هذه الدورة لموضوع الاحتفال الدوري بيوم الألكسو (25 يوليو) وبرنامج الاحتفال بمرور خمسين عاما(50) على تأسيس المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (اليوبيل الذهبي 25 - 07 - 2020)

- استعدادا لاحتفال المنظمة خلال العام الحالي(2020)، بذكرى مرور خمسين عاما على إنشائها، أدرج بند على جدول أعمال المجلس التنفيذي في دورته الثانية عشرة بعد المئة(112)، تحت عنوان (اليوبيل الذهبي 25/07/2020). حيث أطلع المجلس على شرح مفصل لبرنامج الاحتفال ومختلف الفعاليات المزمع إقامتها على مدار العام 2020، بالتعاون مع مختلف الجهات المعنية في الدول الأعضاء، لتكون مناسبة هامة لمزيد التعريف بالمنظمة وإنجازاتها وإسهاماتها الفاعلة في دفع مسيرة العمل العربي المشترك وجعله أكثر نجاعة في مجالات تخصصها التربوية والثقافية والعلمية.

- كما أثني المجلس التنفيذي على الجهود المقدرة لأصحاب المعالي الوزراء رؤساء اللجان الوطنية العربية متطلعاً لإيلاء هذا الحدث الهام كريم عنايتهم واهتمامهم مما يضمن نجاح مختلف الفعاليات التي ستقام داخل الدول العربية.

كما حث المجلس التنفيذي الأعضاء ليكونوا في مقدمة المشاركين في هذه الاحتفالية تقديرًا منهم جميئاً للدور الكبير والهام لمنظمتنا العتيدة لما تقوم به في بناء القدرات العربية وإثراء الإنتاج الفكري العربي بأمهات الكتب المرجعية، والموسوعات المتخصصة، والخطط والاستراتيجيات، ونشر اللغة العربية في الدول الناطقة بغيرها في جهد متواصل لم ينقطع طول نصف قرن من الزمن، صمدت خلاله "الاكسو" أمام كل العقبات التي واجهتها سواء بفعل التغيرات السياسية في عدد من الدول العربية التي أثرت سلباً على السير العادي للبرامج والمشروعات، أو نتيجة الصعوبات المالية التي أعاقت التنفيذ في كل الدورات المالية تقريرياً طيلة هذه الحقبة الهامة من تاريخ المنظمة.



مشروع قرار رقم: (م.ع/د.ع 25 / ق 3)

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار

بشأن

**تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس
فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين(24) والخامسة والعشرين(25)**

إن المؤتمر العام:

إذ يشير إلى:

- المادة الخامسة الفقرتان (ب/1 - ب)، و (ب - 5) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
- المادة العاشرة (الفقرة 5) من النظام الداخلي للمؤتمر العام .
- قرارات المؤتمر العام.

وبعد اطلاعه:

- على التقرير المرفق بالوثيقة المقدمة رقم: (م.ع / د.ع 24 / و3).

وبناء على:

- ما دار من مناقشات.

يقرر:

.....

.....